نعرف رأيه فقال ان مولى لوح ما بعث الله عبدا قوله كتب على عمر رضي ان اموالهم امرنا بخاصة مولى لا
المسلمين قوله ان عمر جعل حصره يحمي فيها الصوالح كما في الشفا قوله ما الذي انه سمع ابن شهاب يقول
كان صوالح الابل في زمان عمر بن الخطاب الا مولد نتاج يأتيها احدنا حتى اذا كان زمان عثمان رأى فقال
امر شعر بها ثم ساع فاذا جاء صاحبها اعطى ثمنها اخرجه الموطا قوله عن يحيى اسنده تقدم وسيأتي نحوه
مرارا من وجد ظالما او لقطة الى لقطة من عاصل رجال ان رسول الله صلعم قال اذا وجد لقطة فليشهد عدل
او ذوي عدل ثم لا يكتم ولا يغيب فان وجد صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله تعالى يؤتيه من يشاء
ابو داود قوله وامر صلعم ان يعرف الوعاء والوكاء هو هكذا في الحديث رواية حديث قد تقدم قوله مالك
منها في جواب ايها تقدم في كتاب الخمس قوله امر عليا علم تعزيمه الدينار الخ عن ابي سعيد ان علي بن ابي طالب
وجد دينارا فاتاه فاطمة فسألت عنه رسول الله صلعم فقال رسول الله صلعم هو رزق الله فاكل منه رسول الله صلعم
واكل علي وفاطمة فلما كان بعد ذلك اتت امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلعم يا علي اد الدينار اخرجه
ابو داود واخرج ايضا عن رواية سهل بن سعيد نحوه اسقط منه ذكر مكان المواء علانا قوله لا يأكل
لقطة الحاج ونحوه عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول الله صلعم نهى عن لقطة الحاج اخرجه مسلم وابو
داود وروى ابن هبة بمعنى لقطة الحاج بن رجا حتى يجد صاحبها انتهى وتقدم في احاديث تحريم مكة
ولا يحل لقطتها الا لمنشد قوله فاما قوله لابي عرفها الخ عن ابي كعب قال اني وجدت صرة فيها مائة دينار على
عهد رسول الله صلعم فاتيت رسول الله صلعم فقال اعرفها حولا فعرفتها فلم اجد من يعرفها ثم اتيته فقال اعرفها حولا
فلم اجد من يعرفها فقال احفظ عددها ووعاءها ووكاءها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت
فلقيته بعد ذلك بمكة فقال لا ادري اثلثة احوال ام حولا واحدا اخرجه البخاري ومسلم وابو داود وزاد
مع قصة وفي رواية لمسلم والا فهو سبيل مالك قوله يعرفها في النفقة التي وجدها هذا غير محفوظ والاصل
قوله دع عنك ذكره قوله هي لك وقوله والا فهي لك ونحوه تقدم ما يتضمن جميع ذلك قوله وانشدك بالله عرفها
رواه في التلخيص في حديث زيد بن خالد الذي تقدم ولفظه جاء رجل الى رسول الله صلعم فسأله عن اللقطة فقال
اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشأنك بها عن معوية بن عبد الله بن بدر
الجهني ان اباه اخبره انه نزل منزلا في طريق الشام فوجد صرة فيها مائتا دينار فذكر العمرين
الخطاب فقال اعرفها على ابواب المساجد واذكرها نفقة من الشام سنة فاذا مضت سنة فشأنك بها
اخرجه الموطا قوله وقول عمر لابي جميلة الخ عن سيف ابي جميلة انه وجد مسودة في زمن عمر بن الخطاب فجئت
الى عمر فلما رآني قال اعسا الغوير ابؤسا ما جاء بك الى اخذ هذه النسمة قال وجدتها فاخذتها
وكانوا اخي فقال عمر لي انه رجل صالح قال عمر كذلك قال نعم قال انطلق فاذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا
نفقته اخرجه الموطا قيل وليس فيه عسى الغوير ابؤسا واخرج البخاري في ترجمة باب ذكر بني اسرائيل قال
وولاؤه للمسلمين يرثونه ويعقلون عنه قوله لفعل اي هو ما مر انفا لكم مذكورة فيه ان عمر استشار الصحابة
في ذلك وامر على قوله العقر عالما اغنياء كما في الشفا وتقدم قوله امرت ان اقاتل الناس الخ تقدم قوله
استشار صلعم نفوس الحد الخ اي تقدم قوله ودعا عمر قائفا الخ عن سليمان بن يسار انه قال كان عمر بن الخطاب
اذا دعا الجاهلية فجاء دعا عام في الاسلام فاتى برجلان كلاهما يدعي ولد امرأته فدعا عمر قائفا فنظر اليهما فقال لقد
اشترك فيه ضرره بالذكر وقال ما يدريك ثم دعا المرأة وقال اخبريني خبرك فقالت كان الرجل هذا يأتي
الرجلين يأتيهما وهي ابل لاهلها فلا يفارقها حتى يظن وطئها ان قد استمرقها الحمل ثم انصرف عنها فهربت
طلب الله ما خلفه آخر فلا ادري ايهما هو فكبر القائف فقال عمر للغلام والد ايهما ست اخرجه الموطا
قوله ما من مولود الا يولد على الاسلام هكذا ابو دي والاصل قوله لمن ادعى عن بعضهما الخ وكذلك
النبي صلعم قال في امرأة جاءت بولد يشبه الذي رمي به وكان الذي رمي به يشبه ابا الولد فقال لولا الايمان لكان لي
وبينها شأن اخرجه الشافعي وقد تقدم في كتاب الخمس قوله اذا الهرت الدم سيأتي في باب الذبح قوله الطير امنة في اوكارها الخبر
عن الصادق عن الله الا فرقا قال رسول الله صلعم الطير امنة في اوكارها ما لم يطيروا فاذا
طاروا فانصب لها فخاخا وارمه بسهمك هكذا في الشفا قوله مكة حرم الله وامنه بيت حرمي هكذا
في الشفا وقد تقدمت في كتاب الحج احاديث نحو ذلك قوله اذا بلوا كلبا اسود بهيم ذو نقطتين لفظ
عن جابر قال امرنا رسول الله صلعم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم بكلبها من البادية فنقتله ثم نرى بعد

وذكره اسم الله فكلها ما امسكن عليك الا ان يأكل الكلب فلا تأكل فاني اخاف ان يكون انما امسك على نفسه
وان خالطها كلب من غيرها فلا تأكل وفي رواية قال قلت يا رسول الله ارسلت كلبي وسميت فقال
رسول الله صلعم اذا ارسلت كلبك المعلم وسميت فامسك فقتل فكل فان امسك على نفسه فلا
تأكل وفي رواية اخرى قال قلت يا رسول الله ارسلت كلبي فاجد معه كلبا آخر لا ادري ايهما اخذ فقال انما سميت على كلبك ولم تسم على
غيره وسألته عن صيد المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا
تأكل وفي رواية اخرى قال قلت يا رسول الله ارسلنا نرسل الكلاب المعلمة قال كلها امسكن عليك قلت
وان قتلن قال وان قتلن قلت انا نرمي بالمعراض قال كل ما خرق وما اصاب بعرضه فلا تأكل وفي اخرى عن
النبي صلعم قال اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكل وان اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه واذا
خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها فامسكن وقتلن فلا تأكل فانك لا تدري ايها قتل وان رميت الصيد
فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل وان وقع في الماء فلا تأكل وفي رواية انه قال اذا
رميت احدنا الصيد فغاب عنه الثلاثة ثم يجده ميتا وفيه سهمه قال كل ان شاء وفي رواية
من رواية البخاري اخرج مسلم بعضها وله رواية اخرى قال في بعضها قال لي رسول الله صلعم اذا ارسلت
كلبك فاذكر اسم الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان ادركته قد قتل ولم تأكل منه وكلبك وان
وجدته مع كلبك كلبا غيره وقد قتل فلا تأكل فانك لا تدري ايهما قتله وان رميت سهمك فاذكر اسم الله
فاغاب عنك يوما فلم تجد فيه الا اثر سهمك فكل ان شئت وان وجدته غريقا في الماء فلا تأكل وفي رواية
فانك لا تدري الماء قتله ام سهمك وفي رواية ابو داود ونحو اخرجه بعضهم هذه الروايات في اخرى قال اما علمت
من كلبك نارك ارسلته وذكرت اسم الله عليه فكل مما امسك عليه قلت فان قتل قال اذا اقتلوه ولم
يأكل منه شيئا فانما امسكه عليك وللترمذي نحوا من بعض هذه الروايات وله في اخرى قلت يا رسول الله
ارمي الصيد فاجده فيه من الغد سهمي قال اذا علمت سهمك قتل ولم ترفيه اثر سبع فكل وله
في اخرى قال سألت رسول الله صلعم عن صيد البازي فقال ما امسك عليك فكل وللنسائي رواية
كثيرة ينتهي نحو ما تقدم وفيها ذكر كلبه قوله عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول الله انا بأرض
قوم اهل كتاب افنأكل في آنيتهم وبأرض صيد اصيد به بقوسي وبكلبي الذي يعلم فما يصلح لي قال اما
ذكرت من آنية اهل الكتاب فان وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها
وما صدت بقوسك وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت بكلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل وما صدت
بكلبك غير المعلم فادركت ذكاته فكل وفي رواية واصيد بكلبي المعلم والذي ليس معلم وذكر نحو هذه
روايات البخاري ولمسلم نحو بعضها وفي رواية ابي داود قال قال النبي صلعم في صيد الكلب اذا ارسلت كلبك
وذكرت اسم الله فكل وان اكل منه وكل ما ادرك عليك بدنك وله في اخرى قال قال لي رسول الله صلعم انا نعلمه
كل ما ادرك عليك قوسك وكلبك وله في رواية المعلم ورد خبر ذكر غيره في وله في اخرى قال رسول
الله صلعم ان كلبا مكلبة فامسكن صيدها فقال النبي صلعم ان كان لكلابا مكلبة فكلما امسكن عليك
قال ذكي وغير ذكي قال ذكي وغير ذكي وان اكل منه قال وان اكل منه قال وان ذهب عني قال وان ذهب عنك
ما لم يصل وجد فيه سهم غيرك وللترمذي والنسائي نحو من بعض هذه الروايات وفي هذين الروايتين
روايات اخر فيه ربه في الحق لما ذكرنا وقد سارع الكتاب الى اطراف منها فليرجع في ذلك اليها
والتوفيق بالله عز وجل قوله اذا الهرت الدم سيأتي في باب الذبح قوله الطير امنة في اوكارها الخبر
عن الصادق عن الله الا فرقا قال رسول الله صلعم الطير امنة في اوكارها ما لم يطيروا فاذا
طاروا فانصب لها فخاخا وارمه بسهمك هكذا في الشفا قوله مكة حرم الله وامنه بيت حرمي هكذا
في الشفا وقد تقدمت في كتاب الحج احاديث نحو ذلك قوله اقتلوا كل اسود بهيم ذي نقطتين لفظ
عن جابر قال امرنا رسول الله صلعم بقتل الكلاب حتى ان المرأة تقدم بكلبها من البادية فنقتله ثم نرى بعد

كتاب الصيد والذبح

قوله هو الحلال ميتته تقدم في كتاب الطهارة قوله
ونحوه حكي في الشفا وقد تقدم عن النبي صلعم انه قال الحل ميتتان ودمان قوله اذا ارسلت كلبك المعلم
وغيره عن عدي بن حاتم قال قوله سألت رسول الله صلعم فقلت انا نصيد بهذه الكلب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة

Copyright University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)